

Distr.: Limited
23 November 2015
Arabic
Original: English



الدورة السبعون

البند ٧٣ (ب) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة
الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات
الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية
الخاصة: تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إسبانيا، وإستونيا، وألمانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا،
والجمهورية التشيكية، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد،
وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، ومالطة،
والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنمسا، وهنغاريا، وهولندا،
واليونان: مشروع قرار

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٤٢/٦٩ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤
وإلى قراراتها السابقة المتعلقة بهذه المسألة،

وإذ تشير أيضاً إلى توقيع حكومة دولة إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية،
مثلة الشعب الفلسطيني، على إعلان مبادئ ترتيبات الحكم الذاتي المؤقت، في واشنطن
العاصمة في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣^(١) وإلى اتفاقات التنفيذ اللاحقة التي أبرمها الطرفان،

(١) A/48/486-S/26560، المرفق.



الرجاء إعادة استعمال الورق



وإذ تشير كذلك إلى جميع القوانين الدولية ذات الصلة، بما فيها القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) واتفاقية حقوق الطفل^(٤) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٥)،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء صعوبة الأحوال المعيشية والحالة الإنسانية التي تؤثر في الشعب الفلسطيني، وفي النساء والأطفال خصوصاً، في جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، لا سيما في قطاع غزة حيث الحاجة ماسة إلى الإنعاش الاقتصادي وإلى إصلاح البنى التحتية وإعادة تأهيلها وتطويرها على نطاق واسع، خاصة في أعقاب التراجع الذي وقع في تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠١٤،

وإذ تعي الضرورة الملحة لتحسين البنى التحتية الاقتصادية والاجتماعية في الأرض المحتلة،

وإذ ترحب، في هذا السياق، بما وُضع من مشاريع، ولا سيما في مجال البنى التحتية، من أجل إنعاش الاقتصاد الفلسطيني وتحسين الأحوال المعيشية للشعب الفلسطيني، وإذ تؤكد ضرورة تهيئة الظروف الملائمة لتيسير تنفيذ هذه المشاريع، وإذ تلاحظ مساهمة الشركاء في المنطقة ومساهمة المجتمع الدولي،

وإدراكاً منها لصعوبة تحقيق التنمية في ظل الاحتلال وأن السلام والاستقرار يوفران أفضل الظروف لتعزيزها،

وإذ تلاحظ جسامة التحديات الاقتصادية والاجتماعية التي يواجهها الشعب الفلسطيني وقيادته،

وإذ تشدد على أهمية سلامة ورفاه جميع الناس، وبخاصة النساء والأطفال، في منطقة الشرق الأوسط برمتها والذين يتيسر تعزيزهما في ظروف منها توفر بيئة مستقرة وآمنة،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء التأثير السلبي الذي يخلفه العنف، بما في ذلك الآثار الصحية والنفسية، على رفاه الأطفال في المنطقة حاضراً ومستقبلاً،

(٢) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٣) United Nations, Treaty Series, vol. 1577, No. 27531.

(٤) المرجع نفسه، المجلد ١٢٤٩، الرقم ٢٠٣٧٨.

وإذ تعي الضرورة الملحة لتقديم مساعدة دولية إلى الشعب الفلسطيني، مع مراعاة الأولويات الفلسطينية، وإذ تشير في هذا الصدد إلى الخطة الوطنية للإنعاش المبكر وإعادة إعمار غزة،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء الحالة الإنسانية الخطيرة في قطاع غزة، وإذ تشدد على أهمية تقديم المساعدة الطارئة والإنسانية وعلى ضرورة المضي قدماً في إعادة الإعمار بقطاع غزة،

وإذ ترحب بنتائج مؤتمر دعم السلام في الشرق الأوسط الذي عقد في واشنطن العاصمة في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ وإنشاء لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين وبالعامل الذي يضطلع به البنك الدولي بوصفه أمانتها وإنشاء الفريق الاستشاري وبكل اجتماعات المتابعة والآليات الدولية التي أنشئت من أجل تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني،

وإذ تبرز أهمية مؤتمر القاهرة الدولي حول فلسطين: إعادة إعمار غزة، الذي عقد في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وإذ تحت على تسديد التبرعات المعلن عنها كاملةً في الموعد المقرر لها من أجل الإسراع بتوفير المساعدة الإنسانية والتعجيل بعملية إعادة الإعمار،

وإذ تشير إلى المؤتمر الدولي للمانحين من أجل الدولة الفلسطينية الذي عُقد في باريس في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ ومؤتمر برلين لدعم الأمن المدني الفلسطيني وسيادة القانون الذي عقد في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٨ ومؤثري الاستثمار الفلسطيني اللذين عقدا في بيت لحم في الفترة من ٢١ إلى ٢٣ أيار/مايو ٢٠٠٨ وفي ٢ و ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٠ والمؤتمر الدولي لدعم الاقتصاد الفلسطيني من أجل إعادة إعمار غزة الذي عُقد في شرم الشيخ، مصر، في ٢ آذار/مارس ٢٠٠٩،

وإذ ترحب بالاجتماعين الوزاريين لمؤتمر التعاون بين بلدان شرق آسيا من أجل التنمية في فلسطين اللذين عُقدا في طوكيو في شباط/فبراير ٢٠١٣ وفي جاكارتا في آذار/مارس ٢٠١٤، بوصفهما محفلاً لحشد المساعدة السياسية والاقتصادية بوسائل من بينها تبادل الخبرات والدروس المستفادة لدعم التنمية في فلسطين،

وإذ ترحب أيضاً بالاجتماعات الأخيرة للجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين التي عُقدت في بروكسل في ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٥ وفي

نيويورك في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥،

وإذ ترحب كذلك بأنشطة لجنة الاتصال المشتركة التي توفر محفلاً تُناقش فيه مع السلطة الفلسطينية السياسة الاقتصادية والمسائل العملية المتصلة بالمساعدة المقدمة من الجهات المانحة،

وإذ ترحب بتنفيذ خطة التنمية الوطنية الفلسطينية للفترة ٢٠١١-٢٠١٣ في مجالات الحوكمة والاقتصاد والتنمية الاجتماعية والبنى التحتية وباعتماد خطة التنمية الوطنية الفلسطينية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٦: من بناء الدولة إلى السيادة، وإذ تؤكد ضرورة استمرار الدعم الدولي لعملية بناء الدولة الفلسطينية، على النحو المبين في الملخص الذي أعده رئيس اجتماع لجنة الاتصال المخصصة المعقود في ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤،

وإذ تؤكد ضرورة المشاركة الكاملة للأمم المتحدة في عملية بناء المؤسسات الفلسطينية وتقديم مساعدة واسعة النطاق إلى الشعب الفلسطيني،

وإذ تقر في هذا الصدد بالمساهمة الإيجابية التي يوفرها إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الذي يهدف في جملة أمور إلى تعزيز الدعم والمساعدة الإنمائيين المقدمين إلى الشعب الفلسطيني وتقوية القدرات المؤسسية بما يتفق مع الأولويات الوطنية الفلسطينية،

وإذ ترحب بالخطوات المتخذة لتخفيف القيود المفروضة على الحركة والعبور في الضفة الغربية، وإذ تؤكد في الوقت نفسه ضرورة اتخاذ المزيد من الخطوات في هذا الصدد، وإذ تسلّم بأن هذه الخطوات ستحسن الظروف المعيشية والحالة على أرض الواقع ويمكن أن تشجع تحقيق المزيد من التنمية الاقتصادية الفلسطينية،

وإذ ترحب أيضاً بالاتفاق الثلاثي الذي يسرته الأمم المتحدة في ما يتعلق بإمكانية الوصول إلى قطاع غزة، وإذ تدعو إلى التنفيذ التام لهذا الاتفاق وإلى اتخاذ تدابير تكميلية تلبى الحاجة إلى إحداث تغيير جذري في السياسة المتبعة على نحو يسمح بفتح المعابر الحدودية بشكل دائم ومنتظم أمام حركة الأشخاص والسلع، لأغراض منها تيسير وصول التدفقات الإنسانية والتجارية وإعادة إعمار غزة وإنعاشها اقتصادياً،

وإذ تؤكد أن الحالة في قطاع غزة لا يمكن تحملها، وأن أي اتفاق دائم لوقف إطلاق النار يجب أن يؤدي إلى تحسن جوهري في الظروف المعيشية للشعب الفلسطيني في قطاع غزة وأن يكفل سلامة المدنيين ورفاههم في كلا الجانبين،

وإذ تؤكد أيضاً ضرورة التوصل بشكل عاجل إلى حل دائم للأزمة في غزة من خلال التنفيذ التام لقرار مجلس الأمن ١٨٦٠ (٢٠٠٩) المؤرخ ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩،
بوسائل منها منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة وكفالة إعادة فتح المعابر بشكل
دائم على أساس الاتفاقات القائمة، ومنها اتفاقية عام ٢٠٠٥ بشأن الحركة والعبور المبرمة
بين السلطة الفلسطينية وإسرائيل،

وإذ تشدد في هذا الصدد على أهمية اضطلاع السلطة الفلسطينية على نحو فعال
بمسؤولياتها الحكومية كاملة في جميع المجالات في قطاع غزة، بوسائل منها وجودها في
معابر غزة،

وإذ تلاحظ المشاركة النشطة لمنسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق
الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية
في أنشطة المبعوثين الخاصين للمجموعة الرباعية،

وإذ تؤكد مجدداً ضرورة التوصل إلى حل شامل للنزاع العربي الإسرائيلي بجميع
جوانبه على أساس قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بما فيها القرارات ٢٤٢ (١٩٦٧)
المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧ و ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر
١٩٧٣ و ١٣٩٧ (٢٠٠٢) المؤرخ ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ١٥١٥ (٢٠٠٣) المؤرخ
١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ و ١٨٥٠ (٢٠٠٨) المؤرخ ١٦ كانون الأول/
ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٨٦٠ (٢٠٠٩)، وعلى أساس مرجعيات مؤتمر مدريد ومبدأ الأرض
مقابل السلام، لكفالة التوصل إلى حل سياسي قائم على وجود دولتين - إسرائيل ودولة
فلسطينية مستقلة ديمقراطية متصلة الأراضي ذات سيادة تتوافر فيها مقومات البقاء - تعيشان
جنباً إلى جنب في سلام وأمن وفي ظل اعتراف متبادل،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(٥)،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء استمرار العنف ضد المدنيين،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٥)؛

٢ - تعرب عن تقديرها للأمين العام لاستجابته السريعة وجهوده المستمرة
في ما يتعلق بتقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني، بما في ذلك ما يتصل بالاحتياجات
الإنسانية الطارئة في قطاع غزة؛

(٥) A/70/76-E/2015/57.

٣ - تعرب عن تقديرها أيضاً للدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية التي قدمت، ولا تزال تقدم، المساعدة إلى الشعب الفلسطيني؛

٤ - تؤكد أهمية الأعمال التي يضطلع بها منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط والممثل الشخصي للأمين العام لدى منظمة التحرير الفلسطينية والسلطة الفلسطينية والخطوات المتخذة برعاية الأمين العام لكفالة إنشاء آلية لتنسيق أنشطة الأمم المتحدة في جميع أنحاء الأراضي المحتلة؛

٥ - تحث الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية والأقليمية على أن تقدم، بأقصى ما يمكن من السرعة والسخاء، مساعدة اقتصادية واجتماعية إلى الشعب الفلسطيني، بالتعاون الوثيق مع منظمة التحرير الفلسطينية وعن طريق المؤسسات الفلسطينية الرسمية؛

٦ - ترحب باجتماعات لجنة الاتصال المخصصة لتنسيق المساعدة الدولية المقدمة إلى الفلسطينيين التي عُقدت في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣ و ٢٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤ و ٢٧ أيار/مايو و ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وبتائج مؤتمر القاهرة الدولي حول فلسطين: إعادة إعمار غزة، الذي عقد في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وباستجابة المانحين السخية دعماً لاحتياجات الشعب الفلسطيني، وتحث على سرعة سداد التبرعات التي تعهد بها المانحون؛

٧ - تؤكد أهمية متابعة نتائج مؤتمر القاهرة الدولي حول فلسطين: إعادة إعمار غزة، لتعزيز الإنعاش الاقتصادي وإعادة الإعمار على نحو فعال ومستدام وفي التوقيت المناسب؛

٨ - تهيب بالمانحين الذين لم يدفعوا بعد المبالغ التي تعهدوا بها لدعم الميزانية تحويل الأموال في أقرب وقت ممكن، وتشجع جميع المانحين على زيادة المساعدة التي يقدمونها مباشرة للسلطة الفلسطينية وفقاً لبرنامجها الحكومي لتمكينها من إقامة دولة فلسطينية تتوافر فيها مقومات البقاء وتمتع بالازدهار، وتشدد على ضرورة تقاسم أعباء هذا الجهد بصورة عادلة بين المانحين، وتشجع المانحين على النظر في المواءمة بين دورات التمويل ودورة الميزانية الوطنية للسلطة الفلسطينية؛

٩ - تهيب بالمؤسسات والوكالات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة تكثيف المساعدة التي تقدمها لتلبية الاحتياجات الملحة للشعب الفلسطيني، وفقاً للأولويات التي يحددها الجانب الفلسطيني؛

١٠ - تعرب عن تقديرها لعمل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، وتسلم بالدور البالغ الأهمية الذي تضطلع به الوكالة في تقديم المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني، ولا سيما في قطاع غزة؛

١١ - تهيب بالاجتماع الدولي إلى تقديم المساعدة والخدمات الملحة سعياً إلى تخفيف الحالة الإنسانية الصعبة التي يواجهها النساء والأطفال الفلسطينيون وأسراهم والمساعدة في إعادة بناء المؤسسات الفلسطينية ذات الصلة وتطويرها؛

١٢ - تؤكد الدور الذي تؤديه جميع آليات التمويل، بما فيها الآلية الفلسطينية الأوروبية لإدارة المعونة الاجتماعية الاقتصادية التابعة للمفوضية الأوروبية والصندوق الاستئماني للبنك الدولي، في تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني مباشرة؛

١٣ - تحث الدول الأعضاء على فتح أسواقها أمام صادرات المنتجات الفلسطينية بأفضل الشروط، بما يتفق مع القواعد التجارية المناسبة، وتنفيذ اتفاقات التجارة والتعاون القائمة تنفيذاً تاماً؛

١٤ - تهيب بالجهات المانحة الدولية إلى التعجيل بإيصال المساعدة التي تعهدت بتقديمها إلى الشعب الفلسطيني لتلبية احتياجاته الملحة؛

١٥ - تؤكد، في هذا السياق، أهمية كفالة حرية مرور المساعدة الإنسانية إلى الشعب الفلسطيني وحرية حركة الأشخاص والسلع؛

١٦ - تؤكد أيضاً ضرورة تنفيذ كلا الطرفين بالكامل للاتفاقات القائمة، بما فيها اتفاقية الحركة والعبور والمبادئ المتفق عليها في ما يتعلق بممر رفح، المبرمة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، للسماح بحرية التنقل للسكان المدنيين الفلسطينيين وللواردات والصادرات داخل قطاع غزة ومنه وإليه؛

١٧ - تؤكد كذلك ضرورة ضمان أمن وسلامة العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وأماكن العمل والمرافق والمعدات والمركبات والإمدادات المستخدمة في تقديم المساعدة الإنسانية وضرورة كفالة وصول العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية بشكل آمن ودون عوائق إلى مقاصدهم وإيصال الإمدادات والمعدات، لتمكينهم من أداء مهامهم بكفاءة في مساعدة السكان المدنيين المتضررين؛

١٨ - تحت الجهات المانحة الدولية ووكالات الأمم المتحدة ومؤسساتها والمنظمات غير الحكومية على أن تقدم إلى الشعب الفلسطيني بأسرع ما يمكن مساعدة اقتصادية ومساعدة إنسانية عاجلتين، وبخاصة في قطاع غزة، للتصدي لأثر الأزمة الحالية؛

١٩ - تؤكد ضرورة مواصلة تنفيذ بروتوكول باريس بشأن العلاقات الاقتصادية المؤرخ ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ الوارد في المرفق الخامس للاتفاق الإسرائيلي الفلسطيني المؤقت بشأن الضفة الغربية وقطاع غزة الموقع في واشنطن العاصمة في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥^(٦)، بما في ذلك ما يتعلق بالتحويل الكامل والفوري والمنتظم لإيرادات الضرائب غير المباشرة المستحقة للفلسطينيين؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار يرد فيه:

(أ) تقييم للمساعدة التي تلقاها الشعب الفلسطيني فعلياً؛

(ب) تقييم للاحتياجات التي لم تُلب بعد والمقترحات المحددة لتلبيتها على نحو فعال؛

٢١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون "تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني" في إطار البند المعنون "تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة".

(٦) A/51/889-S/1997/357، المرفق.